





## قواعد حماية حقوق الملكية الفكرية والنشر

### الملكية الفكرية

يقاس تقدم الشعوب بمدى ما وصلت اليه من علم وثقافة، وبمستوى الحماية التي تتوفر للإبداع الوطني، ونظراً لتزايد الأهمية الاقتصادية لمختلف صنوف الانتاج الفكري وتزايد عمليات السطو والاحتيال لتلك الاعمال كان لابد من إيجاد وسائل حماية مناسبة تكفل لمبدع العمل حقوقاً مالية ومعنوية على إنتاجه وفي ذات الوقت تتيح للمجتمع الاستفادة منه. ولذا فإن الملكية الفكرية تُعنى بمجموعة الحقوق التي تحمي الفكر والابداع الإنساني والتي تشمل براءات الاختراع والعلامات التجارية والرسوم والنماذج الصناعية والمؤشرات الجغرافية وحق المؤلف.

يقصد بالملكية الفكرية كل ما ينتجه الفكر الإنساني من اختراعات وإبداعات فنية وغيرها من نتاج العقل الإنساني. وقد جاء في تعريف الملكية الفكرية للمنظمة العالمية الفكرية (( تشير الملكية الفكرية إلى أعمال الفكر الإبداعية أي الاختراعات والمصنفات الأدبية والفنية والرموز والأسماء والصور والنماذج والرسوم الصناعية)). وتنقسم الملكية الفكرية إلى ثلاثة فئات هم: الملكية الصناعية – الملكية التجارية – الملكية الأدبية. تعتمد الملكية الصناعية على براءات الاختراع والرسوم والنماذج الصناعية وبيانات المؤشرات الجغرافية. أما الملكية التجارية فهي تشمل العلامات التجارية والتي يمكن أن تكون كلمة أو رسماً أو رمزاً أو غير ذلك. وتشمل الملكية الأدبية حق المؤلف والذي يمكن أن يكون: – مصنف أدبي: مثل الروايات وقصائد الشعر والمسرحيات والأفلام والمصنفات الموسيقية، و مصنف فني: مثل الرسوم واللوحات الزيتية والصور الشمسية والمنحوتات وتصاميم الهندسة المعمارية. الحقوق المجاورة لحق المؤلف: مثل حقوق فناني الأداء في أدائهم ومنتجي التسجيلات الصوتية وحقوق الهيئات الإذاعية في برامجها المرئية والمسموعة.

و بصورة اجمالية، تعرف الملكية الفكرية بأنها مجموعة الحقوق التي تحمي الفكر والابداع الإنساني وتشمل براءات الاختراع والعلامات التجارية والرسوم والنماذج الصناعية والمؤشرات الجغرافية وحق المؤلف وغيرها من حقوق الملكية الفكرية (دليل حقوق الملكية الفكرية، ٢٠١٠).

## حقوق الملكية الفكرية

إن تقدم الشعوب يقاس بمدى ما وصل اليه من علم وثقافة ، وبمستوى الحماية التي تتوفر للإبداع الوطني ، ولهذا فإن حق الابتكار هي الصورة الفكرية والعلمية أو الوجدانية التي أتت بها الملكة الراسخة في نفس العالم مما أبدعه ولم يسبقه اليه أحد. و تشبه حقوق الملكية الفكرية غيرها من حقوق الملكية. فهي تسمح للمبدع أو مالك البراءة أو العلامة التجارية أو حق المؤلف بالاستفادة من عمله أو استثماره. وترد هذه الحقوق في المادة (٢٧) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي ينص على الحق في الاستفادة من حماية المصالح المعنوية والمادية الناجمة عن نسبة النتاج العلمي أو الأدبي أو الفني إلى مؤلفه. وأقر لأول مرة بأهمية الملكية الفكرية في اتفاقية باريس بشأن حماية الملكية الصناعية سنة ١٨٨٣م واتفاقية برن بشأن حماية المصنفات الأدبية والفنية سنة ١٨٨٦م. وتتولى إدارة المعاهدتين المنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو). و بناء على هذا اتخذت الحكومة المصرية الاجراءات الفاعلة نحو اصدار القانون ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ كإطار محدد للأليات التي يجب اتباعها في مجال حماية حقوق الملكية الفكرية والنشر.

إن هدف هذه الاتفاقيات والقوانين هو حماية حقوق المؤلفين والمخترعين والمكتشفين والمبتكرين. وقد عملت على تحقيق ذلك بوسيلتين رئيسيتين: الوسيلة الأولى هي الحصول على تصريح من مالك الحق الفكري بالاستفادة من هذا الحق، سواء كان اختراعا أو اكتشافا أو غيره. الوسيلة الثانية هي أن يدفع الذي يحصل على هذا التصريح ثمنا لهذا الانتفاع؛ أي أن يدفع مبلغا من المال لأنه استفاد من الاختراع أو الاكتشاف أو العلامة التجارية التي تعتبر من حقوق الملكية.

## النهوض بالملكية الفكرية

تبرز أسباب مختلفة تدفع إلى النهوض بالملكية الفكرية وحمايتها من أهمها: -

أولاً : يكمن تقدم البشرية ورفاهيتها في قدرتها على إنجاز ابتكارات جديدة في مجالات التكنولوجيا والثقافة.  
ثانياً : تشجع الحماية القانونية الممنوحة لتلك الابتكارات الجديدة على أنفاق مزيد من الموارد لفتح المجال لابتكارات أخرى.

ثالثاً : يؤدي النهوض بالملكية الفكرية وحمايتها إلى دفع عجلة النمو الاقتصادي وإتاحة فرص عمل وصناعات جديدة ويرفع من نوعية الحياة وإمكانية التمتع بها.

## اجراءات حماية حقوق الملكية الفكرية

### اولا: في مكتبة المعهد

١. الحرص على سلامة و نظافة الكتب و المراجع و المقتنيات الاخرى للمكتبة
٢. الالتزام بعدد الأوراق المسموح بها للتصوير من المرجع كما هو معلن، و يسمح لطلاب المعهد دخل المكتبة بالتصوير الضوئي لما يعادل (١٠٪ - ٢٠٪) من مجمل أي كتاب أو مرجع متمتع بحماية رقم إبداع محلي و/أو دولي (ISBN) لأغراض الاستذكار والبحث ولا يسمح بتداول هذه النسخة الشخصية سواء كانت ورقية أو إلكترونية.
٣. يلتزم الطلاب باستخدام النسخ الأصلية من الكتب والبرامج عن طريق شرائها من منفذ البيع الرسمي بالمعهد.
٤. يسمح لأعضاء هيئة التدريس داخل المكتبة بالتصوير من الرسائل العلمية بما لا يزيد عن ٢٠ ورقة بعد موافقة وكيل المعهد.
٥. التحلي بالقيم و المبادئ الاخلاقية عند استخدام الاوساط الالكترونية (بنك المعرفة - المكتبة الرقمية) في البحث و الاطلاع

### ثانيا: في قاعات الدروس النظرية و المعامل الطلابية

١. حظر استخدام البرامج الجاهزة غير المرخصة على اجهزة الحاسب الالي بالمعهد.
٢. يسمح لأعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة بعرض المواد التعليمية المنقولة من أجزاء محددة من المراجع العلمية أو الدوريات العالمية المتوفرة في المكتبة أو المواقع الإلكترونية أو البرامج التليفزيونية في قاعات التدريس للأغراض التعليمية شريطة ذكر اسم المؤلف و عنوان المصنف.
٣. يحظر تحصيل أي مقابل مالي عند استخدام أي مصنف بغرض التعليم لأي أنشطة خاصة بالطلاب
٤. يلتزم الطلاب بكتابة البيانات الخاصة بالكتاب بالتفصيل و ذكر مصادر المعلومات التي يستعينوا بها لإنجاز الأبحاث المطلوبة أو أي إجراءات خاصة بالمقررات الدراسية (التوثيق).
٥. عند اشتراك الطلاب في عمل أو نشاط ما يجب تحديد دور كل منهم قبل إنجاز العمل.

### ثالثا: في المكاتب الادارية

١. حظر استخدام البرامج الجاهزة غير المرخصة على اجهزة الحاسب الالي بالمعهد.

٢. عدم السماح بنسخ المصنفات بما يشكل اعتداءً على حقوق المؤلف/الناشر لحماية المصنفات الفنية والأدبية.

٣. يحظر على الموظف القيام بالنسخ من مصنفات محمية لاستعمالها في إجراءات قضائية أو إدارية دون إذن من الجهة المسئولة.

## رابعاً: في مجال النشر العلمي

١. يلتزم أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة بالنشر في مجلات محلية وعالمية دولية متخصصة ومحكمة ومفهرسة لضمان حقوقهم وحقوق النشر.

٢. تضمين الابحاث العلمية للمراجع و المصادر المستعان بها في الاعداد.

٣. تسجيل موضوعات البحوث بمجلس القسم العلمي بعد مراجعة لجنة اخلاقيات البحث العلمي

## الجزاء والمخالفات

في حالة عدم الالتزام بالإجراءات والقواعد السابقة يكون لعميد المعهد توقيع الجزاء الذي يراه مناسباً في هذا الشأن (التنبيه- اللوم- الحرمان من المكافآت التي يكون توزيعها في نطاق سلطة العميد ورفع الأمر لمجلس الادارة في الحالات التي تخرج عن نطاق سلطاته).

## المراجع والمصادر

١. الخطيب، احمد على ٢٠١٨ التعليم العالي، متطلبات القيمة المضافة و تحديات التنمية، الهيئة المصرية العامة للكتاب، الطبعة الاولى.

٢. الصالح، محمد بن أحمد، ٢٠٠٩. حقوق الملكية الفكرية فى الشريعة الاسلامية، موقع البوابة القانونية

<http://www.ladis.com>

٣. المنظمة الدولية للملكية الفكرية، <http://www.wipo.int>

## لجنة الاعداد للدليل

١- اد/ احمد الخطيب مستشار مجلس ادارة المعهد لشئون التطوير و ضمان الجودة

٢- د ممدوح عبدالحفيظ عضو هيئة التدريس بالمعهد

٣- محمود على محمود معيد بالمعهد

## الوعي بالملكية الفكرية يعزز من:

**الحد** من انتهاك حقوق الملكية الفكرية



**تعزيز** الاستغلال التجاري لحقوق الملكية الفكرية



**زيادة** عدد المختصين والمؤهلين بالملكية الفكرية



**التثقيف** بشأن قيمة الملكية الفكرية

